

12 ديسمبر/كانون الأول 2014

## مذكرة إعلامية إلى الدول الأعضاء بشأن كيفية المساهمة في التجديد العاشر لموارد الصندوق

- 1- دارت طوال عام 2014 مداولات هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد العاشر لموارد الصندوق (التجديد العاشر). وخلال الدورة الرابعة والأخيرة التي ستعقد يومي 18 و19 ديسمبر/كانون الأول 2014، سُدعى الدول الأعضاء إلى الموافقة على المستوى المستهدف لتجديد الموارد والإعلان عن تعهداتها.
- 2- والتعهد هو إعلان الدولة العضو عن نيتها المساهمة في تجديد موارد الصندوق. ويمكن الإعلان عن التعهدات لفظياً<sup>1</sup> أو يمكن الإبلاغ عنها كتابة من خلال ممثل مفوض من الدولة العضو. والدعوة موجّهة إلى الأعضاء للإعلان عن تعهداتهم للفتات التالية في التجديد العاشر:

(أ) **المساهمات الأساسية:** تُسفر هذه المساهمات عن حقوق تصويت وتشكّل أغلبية موارد الصندوق وترسي الأساس لعملية المشاورات الخاصة بتجديد الموارد. وتخصّص المساهمات الأساسية لبرنامج قروض ومِنح الصندوق من خلال نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء، وتمثل الخيار المفضل لتجديد موارد الصندوق لأنها تكفل الاستدامة على الأجل الطويل وتتدخل في صُلب تسيير الصندوق.

(ب) **حصص المساهمات النسبية في إطار القدرة على تحمل الديون (مساهمات إطار القدرة على تحمل الديون).** تعوِّض هذه المساهمات الصندوق عن التدفقات العائدة من أصول القروض الملغاة بموجب إطار القدرة على تحمل الديون. وتسفر هذه المساهمات عن حقوق تصويت، وهي مساهمات مضافة إلى المساهمات الأساسية والتكميلية. ولا تدخل مساهمات إطار القدرة على تحمل الديون في المستوى المستهدف لتجديد الموارد. ويمكن للدول الأعضاء أن تختار الإعلان عن تعهد واحد بمبلغ ثابت تُحصّل منه مساهماتها المقررة في إطار القدرة على تحمل الديون ومساهماتها الأساسية ومساهماتها التكميلية أو يجوز لها التعهد بمبالغ منفصلة. وإذا اختارت الجهة المانحة تقديم تعهد واحد، أو إذا كان التعهد بمبلغ منفصل لإطار القدرة على تحمل الديون أقل من مبلغ التعويض المقرر لإطار القدرة على تحمل الديون، أو في حالة عدم التعهد بمساهمات منفصلة في إطار القدرة على تحمل الديون، كي تكون الأولوية للالتزامات الدول الأعضاء بمساهمات إطار القدرة على تحمل الديون وتُخصم هذه الالتزامات من المساهمات الأساسية والتكميلية المعلنة. ولا يُعتبر من قبيل المساهمات الأساسية والتكميلية سوى المبلغ المتبقي بعد تغطية مساهمات تعويض إطار القدرة على تحمل الديون.

ويمكنكم الرجوع إلى الموقع التالي:

<https://webapps.ifad.org/members/repl/10/3/docs/IFAD10-3-R-4.pdf> للوقوف على مجموع مبالغ إطار

القدرة على تحمل الديون ولحساب حصص المساهمة فيه.

<sup>1</sup> في مجلس محافظي الصندوق أو في المجلس التنفيذي أو في دورات هيئة المشاورات.

(ج) **المساهمات التكميلية.** يُعرّف مفهوم "المساهمات التكميلية" في مشروع القرار بأنه جزء من "المساهمات الإضافية" التي تشكّل مجموع موارد التجديد، إلى جانب المساهمات الأساسية ومساهمات إطار القدرة على تحمل الديون، وإن كانت هذه المساهمات لا تسفر عن حقوق تصويت ولا تستتبع إبلاغاً مالياً منفصلاً<sup>2</sup>. وفي سياق التجديد العاشر يُقصد بعبارة "المساهمات التكميلية غير المقيدة" المساهمات التي لا يقيد الأعضاء المساهمون (أ) استخدامها من جانب الصندوق كقروض (تولّد تدفقات عائدة يستفيد منها الصندوق) أو كمنح<sup>3</sup>؛ أو (ب) استخدامها لأي فئة من الدول الأعضاء النامية. ويجوز للمجلس التنفيذي الموافقة على استخدام المساهمات التكميلية غير المقيدة، بما يشمل استخدامها لدعم جداول أعمال محددة تدور حول أربعة مواضيع ونُهج تشغيلية حاسمة، هي تعميم قضايا تغيير المناخ؛ والزراعة المُراعية للتغذية؛ والتعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي؛ والشراكات بين المنتجين في القطاعين العام والخاص. وتخصّص المساهمات التكميلية من خلال صيغة نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء للبلدان عندما يوجد طلب عليها وتكون الظروف مواتية.

3- ويتوقع أن تصل تعهدات الدول الأعضاء، في غضون ستة أشهر من اعتماد مجلس محافظي الصندوق قرار التجديد العاشر لموارد الصندوق، إلى 85 في المائة من المستوى المستهدف المتفق عليه. وإذا كانت الفجوة بين التعهدات والمستوى المحدد لتجديد الموارد تزيد على 15 في المائة، سيُعدّل المستوى المستهدف بما يكفل أن مجموع مبالغ التعهدات المستلمة يفي بنسبة 85 في المائة من المستوى المستهدف.

4- ويؤيدّ التعهد بوثيقة مساهمة أو بسداد مبلغ إجمالي مباشر من الدولة العضو. وتحدّد وثيقة المساهمة مبلغ المساهمة الذي تقدمه الدولة العضو بموجب شروط وأحكام قرار تجديد الموارد وتكون هذه الوثيقة ملزمة قانوناً. وتتص أيضاً وثيقة المساهمات على شروط المساهمة (فئة التعهدات، وشكل السداد، وعدد الأقساط، والجدول الزمني للسداد).

5- ومن المهم إيداع وثائق مساهمات الدول الأعضاء كي يبدأ نفاذ تجديد الموارد. ولا يبدأ نفاذ مفعول تجديد الموارد إلا عندما لا تقل نسبة المبلغ الإجمالي المكافئ بالدولار الأمريكي لوثائق المساهمة المودعة لدى الصندوق أو المبالغ التي يُحصّلها عن 50 في المائة من مجموع مستوى تجديد الموارد. ولا تصبح موارد أي تجديد متاحة لعقد الالتزامات إلا بعد دخول تجديد الموارد حيز النفاذ.

6- ويمكنكم الاتصال بالسيد Mohamed Béavogui، مدير مكتب الشراكات وتعبئة الموارد (البريد الإلكتروني [m.beavogui@ifad.org](mailto:m.beavogui@ifad.org)؛ الهاتف رقم: +39 06 5459 2207)، للحصول على أية معلومات أخرى عن المساهمة في التجديد العاشر لموارد الصندوق.

<sup>2</sup> ستقدّم تقارير سنوية عن التقدم المحرز في تنفيذ المجالات المواضيعية المحددة إلى كل عضو مساهم بالاستناد إلى آليات الرصد والإبلاغ المحددة في الصندوق.  
<sup>3</sup> إذا لم يكن أي عضو مساهم قادراً على الوفاء بتلك المتطلبات، ستعتبر تلك الأموال متممة (بما في ذلك من خلال الصناديق الاستثنائية المخصصة) ولا تُحتسب تلك الموارد ضمن موارد التجديد العاشر.